

**الدكتور حسن صhib**

أستاذ التعليم العالي جامعة القاضي عياض- مراكش

# **الأساسي في قانون وإجراءات المنازعات الإدارية بالمغرب**

- نشأة وتطور المادة الإدارية
- الاختصاص القضائي في المادة الإدارية
- طبيعة سلطات القاضي الإداري
- نشأة وتطور القواعد المسطرية في المادة الإدارية
- إجراءات افتتاح الدعوى الإدارية ومباشرتها
- إجراءات سير الدعوى والحكم فيها وطرق الطعن

**سلسلة دراسات وأبحاث في الإدارة والقانون**

**العدد الخامس**

**الطبعة الأولى - 2025**

# الفهرس

|    |                                                                       |
|----|-----------------------------------------------------------------------|
| 7  | تقديم                                                                 |
| 9  | مقدمة                                                                 |
|    | الباب الأول: القواعد الموضوعية المطبقة أمام محاكم القضاء              |
| 23 | الإداري بالمغرب                                                       |
| 27 | الفصل الأول: نشأة وتطور المادة الإدارية                               |
| 28 | المبحث الأول: نشأة المادة الإدارية                                    |
| 28 | المطلب الأول: الأساس القضائي لقواعد المادة الإدارية بفرنسا            |
| 29 | الفقرة الأولى: مرحلة الإدارة القضائية Administration Juge             |
| 29 | أولاً: التفسير الخاطئ لمبدأ فصل السلطات                               |
| 31 | ثانياً: صدور قانون 16-24 غشت 1790                                     |
| 32 | الفقرة الثانية: إنشاء مجلس الدولة الفرنسي ومرحلة القضاء المحجوز       |
| 32 | أولاً: الدور الاستشاري لمجلس الدولة                                   |
| 33 | ثانياً: القضاء المحجوز: 1799-1872                                     |
| 34 | الفقرة الثالثة: مرحلة القضاء المفوض Justice déléguée                  |
| 34 | أولاً: محدودية دور مجلس الدولة                                        |
| 34 | ثانياً: الاختصاص العام لمجلس الدولة في المادة الإدارية                |
| 35 | ثالثاً: إصلاحات نظام القضاء الإداري الفرنسي                           |
| 35 | المطلب الثاني: الأساس التشريعي لقواعد المادة الإدارية في المغرب       |
|    | الفقرة الأولى: بناء القانون الإداري على مبدأ مديونية الدولة والإدارات |
| 36 | العمومية                                                              |

- 36 أولاً: عرض مبدأ مديونية الدولة
- 38 ثانياً: محدودية مبدأ مديونية الدولة
- 38 الفقرة الثانية: بناء القانون الإداري على مبدأ المرفق العام
- 38 أولاً: الطابع المدني لقواعد المسؤولية الواردة في الفصل 79
- 39 ثانياً: خصوصية قواعد المسؤولية الإدارية وتميزها عن قواعد المسؤولية المدنية
- 40 الفقرة الثالثة: بناء القانون الإداري على مبدأ الفصل بين السلطتين القضائية والإدارية
- 41 أولاً: مفهوم مبدأ الفصل بين السلطتين الإدارية والقضائية
- 41 ثانياً: تطور مبدأ الفصل بين السلطتين الإدارية والقضائية
- 42 المبحث الثاني: تطور الاختصاص القضائي في المادة الإدارية
- 43 المطلب الأول: نظام الفصل في المنازعات الإدارية قبل إحداث المحاكم الإدارية
- 43 الفقرة الأولى: نشأة نظام الفصل في المنازعات الإدارية 1913-1957
- 48 الفقرة الثانية: ترسيخ نظام وحدة المحاكم وثنائية القانون 1957-1974
- 48 أولاً: إحداث المجلس الأعلى
- 49 (1) المجلس الأعلى جهاز يشرف على كل المحاكم
- 49 (2) إحداث الطعن بالإلغاء بسبب الشطط في استعمال السلطة
- 50 ثانياً: ترسيخ مبدأ فصل السلطات القضائية والإدارية
- 51 الفقرة الثالثة: حدود الإصلاح القضائي لسنة 1974
- 52 المطلب الثاني: تنظيم القضاء الإداري بعد إحداث المحاكم الإدارية
- 53 الفقرة الأولى: تنظيم المحاكم الابتدائية الإدارية
- 55 الفقرة الثانية: تنظيم محاكم الاستئناف الإدارية
- 57 الفقرة الثالثة: مكتب المحكمة الابتدائية الإدارية ومحكمة الاستئناف الإدارية

- 58 الفقرة الرابعة: تنظيم أقسام القضاء الإداري بالمحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف الإدارية
- 58 أولاً: تنظيم الأقسام المتخصصة في القضاء الإداري المحدثة بالمحاكم الابتدائية
- 58 ثانياً: تنظيم الأقسام المتخصصة في القضاء الإداري المحدثة بمحاكم الاستئناف
- 59 الفقرة الثالثة: تنظيم محكمة النقض (المجلس الأعلى سابقاً)
- 63 الفصل الثاني: الاختصاصات القضائية في المادة الإدارية
- 64 المبحث الأول: اختصاصات المحاكم الابتدائية الإدارية
- 65 المطلب الأول: الاختصاصات القديمة التي أصبحت تبت فيها المحاكم الإدارية
- 66 الفقرة الأولى: اختصاص المحاكم الإدارية في مجال القضاء الإداري الشامل
- أولاً: دعاوى التعويض عن الأضرار التي تسببها أعمال ونشاطات أشخاص القانون العام
- 66 (1) أسس ومركزات مسؤولية المرافق العامة
- 67 (2) حالات المسؤولية الإدارية
- 69 أ- المسؤولية الإدارية المبنية على أساس الخطأ
- 71 ب- المسؤولية الإدارية المبنية على أساس المخاطر
- 75 (3) التعويض عن الضرر في مجال المسؤولية الإدارية
- 76 ثانياً: منازعات العقود الإدارية
- 77 (1) معايير تحديد العقد الإداري
- 77 (2) الاختصاص القضائي في دعاوى العقود الإدارية
- 79 ثالثاً: المنازعات المتعلقة بالمعاشات ومنح الوفاة
- 79 (1) تحديد مجال المنازعات المتعلقة بالمعاشات

- 82 (2) اختصاص القضاء الإداري في مادة المعاشات
- 82 (3) حدود اختصاص القضاء الإداري في مادة المعاشات
- 82 رابعا: المنازعات المتعلقة بالضرائب
- 83 (1) المرحلة الإدارية في المنازعات الضريبية
- 84 (2) المرحلة القضائية في المنازعات الضريبية
- خامسا: المنازعات المتعلقة بنزع الملكية من أجل المنفعة العامة والاحتلال المؤقت
- 85
- 86 (1) الإطار القانوني لنظام نزع الملكية والاحتلال المؤقت
- 86 (2) المرحلة الإدارية لنزع الملكية
- 87 (3) المرحلة القضائية لنزع الملكية
- 89 سادسا: المنازعات المتعلقة بالانتخابات
- 90 (1) تحديد مجال وطبيعة المنازعات الانتخابية
- 92 (2) مراحل المنازعات الانتخابية
- 92 أ- المرحلة التي تسبق العملية الانتخابية
- 93 ب- العمليات الانتخابية
- سابعاً: النزاعات المتعلقة بالوضع الفردية للموظفين والعاملين في مرافق الدولة والجماعات الترابية والمؤسسات العمومية
- 94
- 95 (1) طبيعة النزاعات المتعلقة بالوضع الفردية
- أ- أعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية غير المعيّنين بظهير أو مرسوم
- 95
- ب- الأشخاص المعيّنون بظهير شريف أو مرسوم
- 96 (2) دعوى الفصل في منازعات الوضعية الفردية
- 96

- 97 أ-دعوى الإلغاء بسبب تجاوز السلطة في إطار "الوضعية الفردية"
- 97 ب- دعوى القضاء الشامل في إطار منازعات الوضعية الفردية
- 97 ج-دعوى الوضعية الفردية أمام المحاكم العادية
- 98 الفقرة الثانية: دعوى الإلغاء بسبب تجاوز السلطة
- 99 أولا: تطور قضاء الإلغاء بالمغرب
- 99 (1) قبل إحداث المجلس الأعلى
- 100 (2) بعد إحداث المجلس الأعلى
- 101 (3) بعد إحداث المحاكم الإدارية
- 102 ثانيا: شروط الطعن بالإلغاء بسبب تجاوز السلطة
- 102 (1) الشروط التي يتعين توافرها في طالب الطعن
- 103 (2) الشروط المتعلقة بالقرار المطعون فيه
- 104 (3) آجال ومسطرة رفع دعوى الإلغاء
- 104 (4) إشكالية الدعوى الموازية
- 104 ثالثا: الحالات الموجبة للطعن بالإلغاء بسبب تجاوز السلطة
- 104 (1) انعدام شروط الشرعية الخارجية للقرار الإداري
- 105 (2) انعدام شروط الشرعية الداخلية للقرار الإداري
- 106 رابعا: الجوانب المرتبطة بنظام وقف التنفيذ
- 107 المطلب الثاني: الاختصاصات الجديدة في إطار قانون المحاكم الإدارية
- 107 الفقرة الأولى: قضاء تقدير شرعية القرارات الإدارية
- 108 (1) تطور قضاء فحص شرعية القرارات الإدارية
- 109 (2) تطبيقات الدفع بعدم شرعية القرارات الإدارية
- 110 (3) آثار وحدود تطبيق فحص شرعية القرارات الإدارية

الفقرة الثانية: القضاء الاستعجالي الإداري

أولاً: الاستعجال الإداري التشريعي

ثانياً: الاستعجال الإداري القضائي من خلال نظرية الاعتداء المادي

الفقرة الثالثة: الاختصاصات الخاصة بالمحكمة الإدارية بالرباط

المبحث الثاني: اختصاصات محاكم الاستئناف الإدارية

المطلب الأول: النظر في استئناف أحكام المحاكم الإدارية

المطلب الثاني: استئناف القرارات الصادرة عن رئيس المحكمة الإدارية برفض

متح المساعدة القضائية

المطلب الثالث: النظر في أوامر رؤساء المحاكم الإدارية

المطلب الرابع: النظر كدرجة استئنافية ونهاية في مادة تقدير الشرعية

المبحث الثالث: اختصاص محكمة النقض (المجلس الأعلى)

المطلب الأول: اختصاص محكمة النقض كقضاء موضوع

الفقرة الأولى: البت ابتدائياً وانتهائياً في المقررات الفردية ولتنظيمية

الصادرة عن رئيس الحكومة

الفقرة الثانية: البت كمحكمة موضوع في إطار التصدي

الفقرة الثالثة: البت في المقررات المتعلقة بالوضعيات الفردية للقضاة

الفقرة الرابعة: البت في المنازعات المتعلقة بانتخاب ممثلي القضاة طبق

القانون التنظيمي رقم 100.13

الفقرة الخامسة: البت في قرارات مجلس المناقصة طبقاً للمادة 44 من

القانون رقم 104.12

الفقرة السادسة: البت طبقاً للمادة 94 من القانون رقم 08.12 المتعلق

بالهيئة الوطنية للطببيات والأطباء

- 124 الفقرة السابعة: ألغت طبقا للفصل 47 من قانون 17 دجنبر 1976 المتعلق  
بالمجلس الوطني لهيئة الصبادة
- 125 المطلب الثاني: اختصاص محكمة النقض كمحكمة استئناف
- المطلب الثالث: اختصاص محكمة النقض كجهة نقض بالنسبة للأحكام  
125 الصادرة عن محاكم الاستئناف الإدارية
- المطلب الرابع: اختصاص محكمة النقض كجهة نقض بالنسبة للأحكام  
127 الصادرة عن المجلس الأعلى للحسابات
- 128 المبحث الرابع: اختصاص رئيس المحكمة الابتدائية الإدارية والرئيس الأول  
لمحكمة الاستئناف الإدارية
- المطلب الأول: المهام القضائية والولائية لمؤسسة الرئيس  
128
- 129 الفقرة الأولى: المهام القضائية والولائية لرئيس المحكمة الإدارية
- الفقرة الثانية: المهام القضائية والولائية للرئيس الأول لمحكمة الاستئناف  
الإدارية  
130
- المطلب الثاني: المهام الإدارية لمؤسسة الرئيس  
131
- 131 الفقرة الأولى: المهام الإدارية لرئيس المحكمة الإدارية
- 131 أولا: اختيار المفوض الملكي
- 132 ثانيا: الإشراف على المحكمة الإدارية
- 133 الفقرة الثانية: المهام الإدارية للرئيس الأول لمحكمة الاستئناف الإدارية
- 133 أولا: تعيين المفوض الملكي
- 133 ثانيا: الإشراف على المحكمة الإدارية
- 134 المبحث الخامس: اختصاصات المحاكم المدنية في المادة الإدارية على ضوء قانون  
41-90
- 134 المطلب الأول: الاختصاصات الواردة في قوانين خاصة

- المطلب الثاني: الاختصاصات الواردة في القانون المحدث للمحاكم الإدارية 136
- المطلب الثالث: اختصاصات اقسام القضاء الإداري بالمحاكم الابتدائية 137
- ومحاكم الاستئناف
- الفقرة الأولى: اختصاص الأقسام المتخصصة في القضاء الإداري المحدث 137
- بالمحاكم الابتدائية
- الفقرة الثانية: اختصاص الأقسام المتخصصة في القضاء الإداري المحدث 138
- بمحاكم الاستئناف
- الفصل الثالث: طبيعة السلطات المخولة للقاضي في المادة الإدارية 139
- المبحث الأول: سلطات قاضي الإلغاء وبعض إشكالات التطبيق 140
- المطلب الأول: سلطات قاضي الإلغاء 140
- الفقرة الأولى: التصريح بإلغاء القرارات التنفيذية 140
- الفقرة الثانية: آثار حكم الإلغاء تسري على كافة "erga-omnes" 141
- أولاً: الأثر الرجعي للحكم 142
- ثانياً: احترام مبدأ حجية الشيء المحكوم به 142
- المطلب الثاني: بعض إشكاليات امتداد سلطات قاضي الإلغاء في مجال التطبيق 145
- الفقرة الأولى: قرارات الضبط الإداري 145
- الفقرة الثانية: في مجال الوظيفة العمومية 148
- أولاً: مدى وحدود دور قاضي الإلغاء في حماية حقوق الموظف 148
- (1) الحق في الترقية 149
- (2) الحق في نقاضي الأجر 150
- (3) الحق في التمتع بالعطلة 151
- (4) الحق في الإلحاق 151
- (5) الحق في الاستقالة 152

|     |                                                                         |
|-----|-------------------------------------------------------------------------|
| 152 | (6) الحق في التوقيف المؤقت                                              |
|     | ثانيا: الضمانات القانونية والقضائية لحماية الموظف العمومي               |
| 152 | أثناء التأديب                                                           |
| 153 | (1) العقوبات الموجبة لاستشارة المجلس التأديبي                           |
| 153 | (2) العقوبات غير الموجبة لاستشارة المجلس التأديبي                       |
| 155 | الفقرة الثالثة: في مجال نزاع الملكية                                    |
| 155 | الفقرة الرابعة: في مجال حماية حقوق الأشخاص الذاتيين والاعتباريين        |
| 155 | أولا: حماية الأفراد                                                     |
| 156 | ثانيا: حماية الأشخاص المعنوية العامة                                    |
| 157 | المبحث الثاني: سلطات القاضي أمام القضاء الشامل                          |
| 158 | المطلب الأول: سلطات القاضي الإداري في مجال العقود الإدارية              |
| 158 | الفقرة الأولى: اتساع مجال رقابة قاضي العقد                              |
| 159 | الفقرة الثانية: الطبيعة الإدارية للعقد الناتجة عن المبادئ القضائية      |
| 162 | الفقرة الثالثة: استبعاد الطعن بالإلغاء في المادة العقدية                |
| 163 | المطلب الثاني: سلطات القاضي الإداري في مجال الوضعية الفردية             |
| 164 | المطلب الثالث: سلطات القاضي الإداري في مجال المعاشات                    |
| 165 | الفقرة الأولى: اتساع سلطات القاضي الإداري في مادة المعاشات              |
| 166 | الفقرة الثانية: النتائج المترتبة عن اتساع سلطات القاضي في مادة المعاشات |
| 167 | المطلب الرابع: سلطات القاضي الإداري في الانتخابات                       |
| 167 | الفقرة الأولى: اتساع سلطات القاضي في مادة الانتخابات                    |
| 168 | الفقرة الثانية: رقابة القاضي لمجريات العملية الانتخابية                 |
| 169 | أولا: تشكيل مكتب التصويت                                                |

- 170 (1) تدخل السلطة المحلية في تعيين أعضاء المكتب
- 171 (2) أمية أعضاء مكتب التصويت
- 172 ثانيا: حضور السلطة عملية التصويت
- 174 ثالثا: الرقابة على عملية التصويت
- 174 (1) مكان التصويت
- 176 (2) تمديد وقت التصويت
- 178 (3) أوراق و محاضر التصويت
- 180 المبحث الثالث: سلطات القاضي في منازعات تقدير شرعية القرارات الإدارية
- 180 المطلب الأول: بحث قضاء تقدير أو فحص الشرعية
- 183 المطلب الثاني: تطبيقات الدفع بعدم شرعية القرارات الإدارية
- 183 الفقرة الأولى: فحص شرعية القرارات الإدارية من طرف القاضي الزجري
- 183 أولا: موضوع قضية إيف ماس «Yves Mas»
- 184 ثانيا: الإحالة للبت في شرعية أو عدم شرعية الرسالة: الإشكاليات
- القانونية للقضية
- 186 ثالثا: تجاوز قانون 90-41 للإشكاليات القانونية لقضية (إيف-ماس)
- 187 الفقرة الثانية: فحص شرعية القرارات الإدارية من طرف القاضي المدني
- 190 الفقرة الثالثة: فحص شرعية القرارات الإدارية من طرف القاضي الإداري
- 190 أولا: اختصاص المحاكم الإدارية في قضايا فحص شرعية القرارات الإدارية
- 192 ثانيا: استئناف الأحكام المتعلقة بفحص الشرعية
- 192 المطلب الثالث: آثار وحدود تطبيق فحص شرعية القرارات الإدارية
- 193 الفقرة الأولى: آثار تطبيق فحص شرعية القرارات الإدارية
- 193 أولا: تقدير الشرعية من خلال إصلاح الضرر دون إلغاء القرار
- 195 ثانيا: تقدير الشرعية من خلال إيقاف تنفيذ القرار المتسم بعدم الشرعية

- 195 الفقرة الثانية: حدود تطبيق فحص شرعية القرارات الإدارية
- 197 المبحث الرابع: سلطات القضاء الاستعجالي الإداري
- 197 المطلب الأول: سلطات القاضي في بعض مجالات تطبيق القضاء الاستعجالي التشريعي
- 198 الفقرة الأولى: قضايا الضرائب
- 198 أولا: شروط اختصاص قاضي المستعجلات الإداري في المادة الضريبية
- 200 ثانيا: ميادين تدخل القاضي الإداري الاستعجالي في المادة الضريبية
- 202 الفقرة الثانية: اختصاص القاضي الإداري الاستعجالي في دعوى نفل الحيازة
- 203 أولا: الجانب المسطري في دعوى نفل الحيازة
- 204 ثانيا: اختصاص القاضي الإداري الاستعجالي في الحكم بحيازة العقار
- المطلب الثاني: سلطات القاضي في الاستعجال الإداري القضائي المرتبط بحالة
- 208 وجود اعتداء مادي
- 209 الفقرة الأولى: تحديد مفهوم الاعتداء المادي والآثار المترتبة عنه
- 209 أولا: عناصر الاعتداء المادي
- 210 (1) التنفيذ المادي المنسم بعدم المشروعية
- 210 (2) عدم المشروعية الجسم الماس بحق الملكية أو بحرية أساسية
- 212 ثانيا: نتائج الاعتداء المادي
- 213 الفقرة الثانية: تطبيق نظرية الاعتداء المادي من طرف المحاكم العادية
- أولا: الإشكالية التي يطرحها تطبيق الفصل 25 من قانون المسطرة المدنية
- 214 في حالة الاعتداء المادي
- 216 ثانيا: عدم اختصاص الغرفة الإدارية للنظر في الاعتداء
- الفقرة الثالثة: سلطات القاضي الإداري عبر تطور نظرية الاعتداء المادي بعد
- 217 إحداث المحاكم الإدارية

|     |                                                                                                      |
|-----|------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| 218 | أولاً: اختلاف مواقف المحاكم الإدارية حول الاختصاص في دعوى<br>الاعتداء المادي                         |
| 218 | 1) لمحاكمة على الاتجاه الكلاسيكي لنظرية الاعتداء المادي                                              |
| 220 | 2) الثورة التي عرفتها نظرية الاعتداء المادي                                                          |
| 223 | ثانياً: تميز الحل القضائي المغربي في مادة الاعتداء المادي                                            |
| 227 | الباب الثاني: المساطر التنازعية أمام محاكم القضاء<br>الإداري بالمغرب                                 |
| 233 | الفصل الأول: تمييز القواعد المسطرة القضائية في المادة الإدارية عن<br>غيرها من القواعد المسطرة الأخرى |
| 234 | المبحث الأول: القواعد المسطرة القضائية في المادة الإدارية وقواعد<br>المسطرة المدنية                  |
| 234 | المطلب الأول: تعريف المسطرة المدنية وأهميتها                                                         |
| 235 | الفقرة الأولى: تعريف قانون المسطرة المدنية                                                           |
| 236 | الفقرة الثانية: أهمية قانون المسطرة المدنية في مجال ترسيخ العدالة<br>وحماية حقوق المتقاضين           |
| 237 | المطلب الثاني: خصائص ومميزات المسطرة المدنية ومجالات تطبيقها                                         |
| 237 | الفقرة الأولى: خصائص ومميزات المسطرة المدنية                                                         |
| 239 | الفقرة الثانية: مجالات تطبيق قواعد المسطرة المدنية                                                   |
| 241 | المبحث الثاني: القواعد المسطرة القضائية في المادة الإدارية وقواعد المسطرة<br>الجنائية                |
| 242 | المطلب الأول: تحديد قانون المسطرة الجنائية وأهميته                                                   |
| 242 | الفقرة الأولى: تعريف قانون المسطرة الجنائية                                                          |

|     |                                                                                                              |
|-----|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| 243 | الفقرة الثانية: أهمية قانون المسطرة الجنائية                                                                 |
| 243 | المطلب الثاني: المجالات التي تنظمها المسطرة الجنائية                                                         |
| 243 | الفقرة الأولى: مبادئ قانون المسطرة الجنائية                                                                  |
| 244 | الفقرة الثانية: الأنظمة الموجهة لقانون المسطرة الجنائية                                                      |
| 245 | الفقرة الثالثة: الدعوى العمومية                                                                              |
| 247 | المبحث الثالث: القواعد المسطرية القضائية في المادة الإدارية والمساطر الإدارية غير التنازعية                  |
| 248 | المطلب الأول: مضامين القانون 55.19 المتعلق بتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية                                |
| 248 | الفقرة الأولى: تبسيط وتدوين المساطر الإدارية                                                                 |
| 250 | الفقرة الثانية: تعزيز ضمانات حماية المرتفق                                                                   |
| 251 | المطلب الثاني: الرقمنة وتحديات تفعيل القانون 55.19 المتعلق بتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية                |
| 255 | المبحث الرابع: القواعد المسطرية القضائية في المادة الإدارية والمساطر الإدارية التنازعية قبل المرحلة القضائية |
| 255 | المطلب الأول: أنواع التظلم الإداري وطبيعته                                                                   |
| 256 | الفقرة الأولى: التظلمين الإداريين الاستعطائي والرتاسي                                                        |
| 256 | أولاً: التظلم الاستعطائي "recours gracieux"                                                                  |
| 257 | ثانياً: التظلم الرتاسي "recours hiérarchique"                                                                |
| 257 | الفقرة الثانية: التظلم أمام لجنة إدارية خاصة                                                                 |
| 258 | الفقرة الثالثة: طبيعة التظلم الإداري بين الوجوب والاختيار                                                    |
| 261 | المطلب الثاني: إجراءات تقديم التظلم الإداري                                                                  |

|      |                                                                               |
|------|-------------------------------------------------------------------------------|
| 265  | المطلب الثالث: الآثار المترتبة عن التظلم الإداري                              |
| 268  | الفصل الثاني: نشأة وخصائص القواعد المسطرية في المادة الإدارية                 |
| 269  | المبحث الأول: أساس المسطرة المطبقة في المنازعات الإدارية                      |
| 269  | المطلب الأول: وحدة القواعد المسطرية المطبقة في المادة الإدارية                |
| 270  | الفقرة الأولى: مبررات تبني وحدة قواعد المسطرة                                 |
| 272  | الفقرة الثانية: استقلال المادة الإدارية وأثره على تميز القواعد المسطرية       |
| 274  | المطلب الثاني: تنوع المساطر في المادة الإدارية                                |
| 275  | الفقرة الأولى: تعدد المساطر في منازعات القضاء الشامل                          |
| 275  | أولاً: خصوصيات المسطرة في دعوى المسؤولية الإدارية                             |
| 276  | (1) دور الأطراف                                                               |
| 277  | (2) دور القضاء في الإثبات                                                     |
| 278  | ثانياً: خصوصيات المسطرة في منازعات العقود الإدارية                            |
| 279  | ثالثاً: خصوصيات المسطرة في منازعات نزاع الملكية من أجل المنفعة العامة         |
| 280  | رابعاً: خصوصيات المسطرة في المنازعات المتعلقة بالانتخابات                     |
| 281  | الفقرة الثانية: خصوصيات المسطرة والأجال في دعوى تجاوز السلطة                  |
| 285  | الفقرة الثالثة: خصوصيات المساطر الاستعجالية في المادة الإدارية                |
| 286  | الفقرة الرابعة: خصوصية المسطرة في قضاء تقدير شرعية القرارات الإدارية          |
| 1974 | المطلب الثالث: تطور المساطر الإدارية بين قواعد المسطرة المدنية لسنة 1974      |
| 287  | ومشروع قانون المسطرة المدنية لسنة 2024                                        |
| 287  | الفقرة الأولى: محدودية إصلاح قواعد المسطرة في سنة 1974                        |
| 288  | الفقرة الثانية: المساطر الإدارية في مشروع قانون المسطرة المدنية 23 يوليو 2024 |

- المبحث الثاني: خصائص القواعد المسطرية في المادة الإدارية
- المطلب الأول: الخصائص العامة لمسطرة الدعوى أمام محاكم القضاء الإداري
- الفقرة الأولى: المسطرة في المادة الإدارية مسطرة كتابية
- الفقرة الثانية: المسطرة في المادة الإدارية مسطرة تحقيقية يوجهها القاضي
- الفقرة الثالثة: دور المفوض الملكي في المسطرة
- الفقرة الرابعة: المسطرة في المادة الإدارية مسطرة حضورية
- المطلب الثاني: التمثيل أمام محاكم القضاء الإداري
- الفقرة الأولى: مبدأ إلزامية الاستعانة بمحام أمام القضاء الإداري
- أولاً: مبررات إلزامية تمثيل الخصوم بمحام أمام القضاء الإداري
- (1) طبيعة القضاء الإداري
- (2) خصوصية المنازعة الإدارية
- ثانياً: الأساس القانوني لإلزامية تمثيل الخصوم بمحام أمام القضاء الإداري
- ثالثاً: بعض إشكالات إلزامية تمثيل الخصوم بمحام أمام القضاء الإداري
- (1) تمثيل الخصوم بين النص العام والنص الخاص
- (2) المتناقصي والأعياء المالية
- الفقرة الثانية: خصوصية التمثيل بالنسبة للأشخاص العامة
- أولاً: الإطار القانوني لتمثيل الأشخاص المعنوية العامة أمام القضاء
- (1) تمثيل الدولة
- (2) تمثيل الخزينة العامة
- (3) تمثيل مديرية الضرائب
- (4) تمثيل الجماعات الترابية
- (5) تمثيل المؤسسات العمومية:

- 317 6)تمثيل مديرية أملاك الدولة
- 318 ثانيا: الإشكالات المترتبة على الإعفاء من التمثيل الوجوبي بمحام أمام القضاء الإداري
- 319 1)الإخلال بمبدأ المساواة أمام القضاء
- 319 2)المساس بمبدأ الفرص المتكافئة الممنوحة للخصوم
- 319 3)حرمان ذوي الخبرة القانونية والتجربة العملية من الدفاع عن
- المصالح المالية لتلك الهيئات
- 319 المطلب الثالث: المساعدة القضائية أمام محاكم القضاء الإداري
- 321 الفصل الثالث: إجراءات وشكليات ولوج محاكم القضاء الإداري وافتتاح
- الدعوى الإدارية ومياشرتها
- 321 المبحث الأول: شروط وجود الدعوى
- 322 المطلب الأول: الأهلية
- 323 المطلب الثاني: المصلحة
- 325 المطلب الثالث: الصفة
- 327 المبحث الثاني: مراحل إجراءات رفع الدعوى وسيرها
- 327 المطلب الأول: تحديد المقال الافتتاحي للدعوى وتحضيره
- 328 الفقرة الأولى: تحديد المقال الافتتاحي
- 328 أولا: مفهوم المقال الافتتاحي للدعوى
- 329 ثانيا: تمييز المقال الافتتاحي عن باقي الطلبات الأخرى
- 329 1) تمييز المقال الافتتاحي عن الطلب الاستعجالي
- 330 2) تمييز المقال الافتتاحي عن المقالات الإضافية
- 330 3) تمييز المقال الافتتاحي عن المقال المضاد أو الجوابي
- 331 الفقرة الثانية: تحضير المقال الافتتاحي
- 331 أولا: بيان هوية أطراف الدعوى وموضوعها وسببها

- ثانيا: إضفاء المقال وإرفاقه بالمستندات والحجج  
المطلب الثاني: مسار المقال الافتتاحي ومآله في الدعوى  
أولا: وضع المقال الافتتاحي لدى كتابة الضبط  
ثانيا: تبليغ المقال لمختلف الأطراف  
(1) البيانات الخاصة بالأطراف  
(2) البيانات الخاصة بالدعوى  
(3) طرق التبليغ  
أ- الطرق القضائية  
ب- الطرق الإدارية  
ثالثا: إحالة الملف إلى القاضي المقرر والمفوض الملكي  
(1) إحالة الملف إلى القاضي المقرر  
أ- تنبئ القاضي المقرر لإجراءات سير الدعوى  
ب- علاقة القاضي المقرر ببيانات أخرى في تنبئ إجراءات التحقيق  
(2) حالة الملف إلى المفوض الملكي  
المطلب الثالث: استثناءات عدم الاختصاص المرتبطة بالمسطرة  
الفقرة الأولى: الدفع بعدم الاختصاص النوعي أو الموضوعي «rationae materiae»  
الفقرة الثانية: الدفع بعدم الاختصاص المحلي «rationae loci»  
المبحث الثالث: سير الدعوى والحكم فيها وطرق الطعن  
المطلب الأول: إجراءات سير الدعوى  
الفقرة الأولى: الشروط الشككية المتطلبية لرفع الدعوى الإدارية  
الفقرة الثانية: أهمية الطبيعة التوجيهية في الدعوى  
الفقرة الثالثة: الجلسات في الدعوى الإدارية

- 354 المطلب الثاني: الحكم في الدعوى الإدارية
- 355 الفقرة الأولى: الحكم القضائي وأنواعه
- 355 أولا: تحديد مدلول الحكم القضائي ومكوناته
- 357 ثانيا: أنواع الأحكام
- 357 (1) الحكم الحضورى والحكم الغيابي
- 358 (2) من حيث قابلية الحكم للطعن والتنفيذ
- 358 أ- أحكام ابتدائية
- 358 ب- الأحكام الانتهائية
- 359 ج- الأحكام الحائزة لقوة الشيء المقضي به
- 359 د- الأحكام الباتة
- 359 (3) من حيث إمكانية الرجوع فيما فصلت فيه الأحكام القطعية
- 360 (4) من حيث القابلية للتنفيذ الجبري
- 361 الفقرة الثانية : النطق بالحكم في الدعوى
- 362 الفقرة الثالثة: أشكال الحكم القضائي في الدعوى الإدارية
- 362 أولا: الإشارات Les visas
- 363 ثانيا: الحيثيات les considérations
- 363 (1) الوقائع
- 363 (2) التعليل
- 364 ثالثا: متطوق الحكم Le dispositif
- 364 الفقرة الثالثة: تنفيذ الحكم الصادر في مواجهة الإدارة
- 365 أولا: الفراغ التشريعي وعزوف الإدارة عن تنفيذ الأحكام الإدارية
- 367 ثانيا: آليات تدخل القاضي الإداري في مجال تنفيذ الأحكام الإدارية

|     |                                                           |
|-----|-----------------------------------------------------------|
| 367 | 1- الحجز على الأموال العمومية                             |
| 369 | 2- الغرامة التهديدية                                      |
| 371 | ثالثا: ربط مسألة عدم التنفيذ بمسؤولية الإدارة             |
| 372 | رابعا: توقيع جزاءات على الممتنع عن تنفيذ الأحكام القضائية |
| 372 | 1- الجزاءات التأديبية                                     |
| 373 | 2- متابعة الموظف الممتنع عن التنفيذ جنائيا                |
| 374 | المطلب الثالث: طرق الطعن                                  |
| 374 | الفقرة الأولى: طرق الطعن العادية                          |
| 375 | أولا: الطعن بالاستئناف                                    |
| 376 | ثانيا: التعرض                                             |
| 377 | الفقرة الثانية: طرق الطعن غير العادية                     |
| 377 | أولا: إعادة النظر                                         |
| 379 | ثانيا: تعرض الغير الخارج عن الخصومة                       |
| 380 | ثالثا : الطعن بالنقض                                      |
| 383 | خاتمة                                                     |
| 386 | البibliوغرافيا                                            |
| 395 | الفهرس                                                    |

لقد حاولنا من خلال كتاب "الأساسي في قانون إجراءات المنازعات الإدارية بالمغرب"، الإحاطة بمجموع المعارف الأساسية التي يستلزم ويتعين معرفتها من طرف القارئ حول المنازعات الإدارية في المغرب. وهو بذلك مؤلف مخصص للطلاب الجامعيين في الدراسات القانونية بكليات العلوم القانونية، ومعاهد الدراسات القانونية والطلاب المقبلين على التهيؤ لاختبارات وامتحانات ومباريات ولوج أسلاك الإدارات العمومية وإدارات الجماعات القروية والمؤسسات العمومية وكذلك امتحانات المهن القانونية والقضائية، ولجميع الباحثين والمهتمين بالحقل القانوني بصفة عامة.

أملنا أن تكون هذه المحاولة استمرارا للمجهود الذي بذلناه في مؤلف "القضاء الإداري المغربي"، الشامل لمختلف مواضيع المادة الإدارية والإشكالات التي تطرحها على مستوى الممارسة القضائية المغربية، لاسيما وأن مؤلف "الأساسي في قانون إجراءات المنازعات الإدارية بالمغرب" سيركز من جانب أول على مختلف القواعد الموضوعية المنظمة لمحاكم القضاء الإداري بالمغرب من خلال تناول نشأة وتطور المادة الإدارية وتطور الاختصاص القضائي في المادة الإدارية قبل وبعد إحداث المحاكم الإدارية، وطبيعة السلطات المخولة لمحاكم القضاء الإداري في مختلف جوانبه (الإلغاء والقضاء الشامل وتقدير شرعية القرارات الإدارية والقضاء الاستعجالي الإداري). وفي الشق الثاني، الذي نعتبره ذا أهمية قصوى من حيث الممارسة العملية، سنتناول المساطر التنازعية أمام محاكم القضاء الإداري بالمغرب من خلال تمييزها عن المساطر الأخرى كالمسطرة المدنية والمسطرة الجنائية والمساطر الإدارية التنازعية وغير التنازعية. كما سنطرح فكرة عن نشأة وتطور القواعد المسطرية في المادة الإدارية، وكذا إجراءات افتتاح الدعوى الإدارية ومباشرتها، وإجراءات وشكليات ولوج محاكم القضاء الإداري وإجراءات سير الدعوى والحكم فيها وطرق الطعن وتنفيذ الأحكام القضائية.

والله ولي التوفيق  
المؤلف